

معالي الشيخ / سعد بن ناصر الشثري، شرحه مختصره على صحيح البخاري، الدرس (71)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء السابع عشر لقاءاتنا في قراءة كتاب مختصر الامام البخاري رحمه الله تعالى نواصل فيه ما ابتدأنا به من قراءة كتاب البيوت - [00:00:00](#)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله ثم وبعد. قال شيخنا المصنف حفظه الله تعالى عن أبي موسى رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى الله وسلم مثل الجليس الصالح والجليس السوء - [00:00:22](#)

كمثل صاحب المسك ونافخ الكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما ان تشتريه او تجد منه ريحًا طيبة او يحذيك ونافخ كيل الحداد اما ان يحرق بيتك او ثوبك واما ان تجد منه ريحًا خبيثة - [00:00:38](#)

طيب واو ثم نعود اليه باب في العطار وبيع المسك بباب المسك فالقتادة رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما التقينا الصواب عن أبي قتادة - [00:00:57](#)

عن أبي قتادة رضي الله تعالى عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما التقينا كان للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين على رجلا من المسلمين فاستدبرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربت - [00:01:22](#)

بالسيف حل على حبل عاتقه فقطعت الدرع فا قبل علي فظمني ظمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر ابن الخطاب فقلت ما بال الناس قال امر الله عز وجل ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:01:40](#)

من قتل قتيلا له عليه بینة فله سلبه ففقطت للتمس بینة على قتيلي فقلت من يشهد لي. فلم ار احدا يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له - [00:02:02](#)

وعليه بینة فله سلبه. ففقطت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالث مثله ففقطت رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتادة؟ فاقتصرت عليه القصة فاخبرته. فقال رجل من جلسائه صدق يا رسول - [00:02:15](#)

الله وسلبه سلاح القتيل الذي يذكر عندي فارضه عنني وارضه. فارضه عنني فقال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه كلا لا يعطيه اصيبي من قريش ويدع اسدًا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله - [00:02:32](#)

له الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه لا يعمد. اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله - [00:02:52](#)

ورسوله له الله اذا لا يعمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم يعطيك سلبه. سلام يعطيك سلبه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه فاعطاني. فبعث الدرع فابتعدت به مخرفا فيبني سلمة فانه - [00:03:07](#)

لاؤل مال تأثثه في الاسلام باب بيع السلاح في الجنة وغيرها باب قول الله ويوم حنين ازداد اعجبتكم فلم تغبني عن منكم شيئاً وضاقت هذه الارض بما رحبت واليكم مدربين. ثم انزل الله السفينة الى قوله الرؤوف الرحيم - [00:03:30](#)

باب من لم يخمس الاسلاف او الشهادة تكون عند الحاكم في ولية القضايا وقبل ذلك للفصل عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره - [00:03:52](#)

حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصنع او صاعين او مد او مدین من تمر من

وامر اهل ان يخففوا من خراجه. وقال ان امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري - 00:04:08

ان امثل ما تداويتم به الحجامة والقسط البحري. وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذر وعليكم بالقسط الحجام باب من اجرى امر الانصار على ما يتعارضون بينهم في البيوع والاجارة والمكيال والوزن - 00:04:27

وسنتهم على نجاتهم ومذاهبهم المشهورة. باب ضريبة العبد والتعاون بضرائبها. باب من سلم والعبد من حقه عنه باب الحجامة من الدم انا عشت ام المؤمنين رضي الله عنها انها اشتربت نمرة فيها تصاوير - 00:04:48

قالت حشوت للنبي صلى الله عليه وسلم رسالة فيها تماثيل كانها نمرة فجاء فقام بين الناس فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل وجعل يتغير وجهه. فعرفت في وجهه - 00:05:08

فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم. ما لنا يا رسول الله ماذا اذنبت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرة؟ قلت وسادة اشتريتها لك لتقدع عليها وتتوسدتها وتضطجع عليها - 00:05:24

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من صنع هذه الصور يوم القيمة يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتم. وقال اما اما علمت ان البيت الذي فيه صور لا تدخله الملائكة - 00:05:43

باب التجارة بما يكره لبسه للرجال والنساء باب من لم يدخل بيته فيه صورة اذا رأى منكرا في الدعوة باب قول الله والله خلقكم وما تعملون باب اذا قال احدكم هامين - 00:06:00

والملائكة في السماء بوابة قد هداتها الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه عن ابن عمر رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تباع الرجال فان المتباعين بالخيار في بيعهما - 00:06:19

لا بيع بينهما ما كان جميما لا بيع بينهما ما كان جميما ولم يتفرق او يكون البيع خيارا يخير احدهما الاخر يقول لصاحب اختر فتباع على ذلك فقد وجب البيع - 00:06:35

وان تفرق بعد ان تباع ولم يترك واحد منها البيع فقد وجب البيع. قال نافع وكان ابن عمر اذا اشتري شيئا يعجبه فرقص صاحبه باب كم يجوز الخياط دار البيع بالقياد ما لم يتفرق - 00:06:51

باب اذا كان البيع باحتيال هل يجوز البيع باب اذا لم يوقف الثياب او لم يوقد الثياب هل يجوز البيع باب اذا خير احدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيت. باب اذا اشتري شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرق - 00:07:08

الظالمين في البائع على المشتري او اشتري عبدا فاعتقه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهم ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع. فقال اذا بايعدت فقل لا خلاة - 00:07:29

فكأن الرجل يقوله. باب ما ينهى من الخداع في البيوع. باب ما ينهى عن اضاعة المال. باب من باع على الضعيف فدفع ثمنه اليه وامر بالاصلاح والقيام بشأنه فإن افسد - 00:07:44

ان افسد بعد منه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببيداء من الارض يخسف باولهم واخرهم بهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسوقهم ومن ليس منهم؟ قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم - 00:08:02

باب ما ذكر في الاسواق عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فدعاه رجل بالقيقع فقال يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه - 00:08:31

وسلم فقال لم اعنك انما دعوت هذا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم سموا باسمي ولا تكونوا بكنينتي باب ما ذكر في الاسواق باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم - 00:08:44

ابو هريدة الدوسي رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا اكلمه حتى اتى لا سوق بينبني قيقاع. وكنت معه فجلس بفناء بيت فاطمة فقال اثم لکع اثم لکع ثلاثا. ادع - 00:08:59

الحسن ابن علي فحبسته شيئا فظننت انها تلبسه سخابزا فظننت انها تلبسه سخابزا او تغلله فقام الحسن يمشي وفي عنقه

السخاب فجاء يشتند فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا. فقال الحسن بيده هكذا فالتزمه - 00:09:19

حتى عانقه وقبله وقال اللهم اني احبه واحب من يحبه باب ما ذكر في الاسواق باب الصفاف للسجاد عن ابن عمر رضي الله عنهم انهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - 00:09:45

فيبيع لهم من يمنعهم ان يبيعوه حيث اشتراوه حتى ينقولوه به سوق الطعام حيث بيع الطعام ورأيت الذين يبيعون الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله يضررون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانهم - 00:10:05
حتى يؤوه الى رحالهم. وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان بيع الطعام اذا اشتراه حتى يستوفيه. فقال قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفي ما ذكر في الاسواق باب منتهى الترخي باب بيع الطعام قبل ان يقضى - 00:10:26
وبيع ما ليس عندك. باب من رأى اذا اشتري طعاما جزاها ان لا يبيعه حتى يؤوب الى رحمه. والادب بذلك باب تمي التعزير والادب هما يذكروا ببيع الطعام والحركة - 00:10:47

باب الكيل على البالغ والمعطى. عن عطاء بن يسار قال لقيت عبدالله بن عمرو قال لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة. قال اجل والله انه - 00:11:03

موصوف بالتوراة ببعض صفتة في القرآن. ان هذه الاية التي في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا او ولديرا. قال في التوراة يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين. انت عبدي ورسولي - 00:11:20

تميتك المตوكلي ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الاسواق. ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبحه الله وحتى يقيم به الملة العوجاء بان يقولوا لا الله الا الله ويفتح بها اعين ويفتح بها اعين عميون - 00:11:40

واذان صم وقلوب الغلب باب وجوايز مستقبل من ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا. عن جابر رضي الله عنه قال توفي عبد الله ابن عمرو ابن حرام قتل يوم احد شهيدا وترك عيالا ست بنات. وعليه دين ترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر - 00:11:59

فابى ان ينظره فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدققت الباب فقال من ذا؟ فقلت انا. فقال انا انا كأنه كرهها. فاستعننت بالنبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا لي من دينه - 00:12:24

فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله ولا يبلغ سنين ما عليه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا. ولم يروا ان فيه وفاء فلم يعطه - 00:12:42

النبي صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم. وقال سنجدو عليك. فغدو علينا حين اصبح فضاف في النخل فدعا في ثمرها ببركة فلما حضره جذاد النخل اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله لقد علمت ان والدي - 00:13:00
كده يوم احده وترك عليه دينا كثيرة. واني احب ان يراك الغرماء. فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب تبذر ثمارك وصنفه اصنافا كل شيء منه على حدته. العجوة على حدة وعتق ابن زيد على حدى. واللذين على حدة ثم اوصل الي وحضره - 00:13:20
هم حتى اتيك ففعلت حتى اذا جددته فوضعته في المريد ثم ارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم معه او بكر وعمر فلما نظروا اليه اغرموا بتلك الساعة. فلما رأى ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدها ثلاث مرات - 00:13:41

جلس على اعلاه او في وسطه ودعا بالبركة. ثم قال ثم قال انزعوه. ادعوا غرماءك فاوفهم وكل القوم فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم وادي الله امانة والدي فما ترك احدا - 00:14:01

له على ابي دين فقضيتها فاوفاه ثلاثة وصفا وفضلت له ثلاثة عشر وصفا صفتها نخلية على الفتح وفضلت له ثلاثة عشر وصفا سبعة عجوة وستة لون لون. احسنت - 00:14:16

سبعة عجوة وستة لون وبقي تمري كأنه لم ينقص منه شيء. وانا والله راض ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواتي ولا ارجع الى اخواتي تمرة فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذى كان فوجده يصلى العصر. فلما انصرف اخبره بالفضل فقال

اخر ذلك ابا بكر - 00:14:39

عمر بن الخطاب وقال رسول وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع يا عمر. فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله - 00:15:02

صلى الله عليه وسلم لبياركن فيها وقال الا يكون قد علمنا انك رسول الله؟ والله انك لرسول الله فسلم والله البيان فسلم والله البيادر كلها حتى اني انظر الى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كانه لم ينقص تمرة واحدة - 00:15:14

باب الكيد على البائع والمعطى. باب الهم الطائفتان منكم من فشل من غزوة احد. باب اذا قال من ذا؟ فقال انا ثواب اذا قبض ذو الحق او حلله فهو جائز - 00:15:38

باب اذا قاموا اذا او جازفه في الدين تمرا بتمرة او غيره باب اذا وهب دينا على رجل - 00:15:53

باب الشفاعة في وضع الدين باب علامات النبوة في الاسلام باب قضاء الوصي ميول الميت بغير من الورثة عن مقدم ابن معدكرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلو طعامكم ببارك لكم - 00:16:14

باب ما يستحب في الكيل عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة - 00:16:33

لها في مدها وصاعها مثل ما دعا ابراهيم عليه السلام لمكة. باب بركة صار النبي صلى الله عليه وسلم ومده عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه. قلت لابن عباس كيف ذاك - 00:16:46

قال ذاك دراهم بدراهم والطعام مرجى. قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا مثله تقابل ما يذكر في بيع الطعام باب بيع الطعام قبل ان يقبض باب ما يذكر به الطعام والحركة - 00:17:05

باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك عن ما لك ابن اوس انه التمس صرفا بمئة دينار فقال من عنده انه التمس صرفا بمائة دينار فقال من عنده صرف؟ - 00:17:21

فدعاني طلحة فقال انا فتراءظا حتى اصطفا مني فاخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى يجيء خازننا من الغابة وعمر يسمع ذلك فقال لا والله لا تفارقه فقالوا لا والله لا تفارقه - 00:17:35

حتى تأخذ منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء. والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربيا الا هاء والشعير بالشعير ربيا الا هاء وهاء. باب ما ينكر في بيع الطعام والحكمة - 00:17:52

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخفى ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يتترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب وقال - 00:18:13

لا يبيع بعضكم على بيع أخيه ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق باب لا يبيع على بيع أخيه ولا يصوم على صوم أخيه حتى يأذن له او يتترك - 00:18:32

باب لا يخطب على خطبة فيه حتى ينكح او يدع باب النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر اللباد ولا تناجشوا ولا تلقوا الركبان ولا تصروا الى البيل والفنم - 00:18:46 فمن ابتاع غنما مصراطا فاعتليها بعد فانه بخیر النظرين بعد ان يحتلبها ان شاء ورضيها امسكها. وان شاء وسخطها ردها وفي حلبتها صاع من تمر ولا يبيع الرجل على بيع أخيه ونهى ان يستهان الرجل على صوم أخيه ولا يخطب ولا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح او - 00:19:07

ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما في انائها ولتنكح فانما لها ما قدر لها. وقال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تحاسدوا دول تبغضوا ولا تدابرها وكونوا عباد الله اخوانا - 00:19:31

باب لا يبيع ولا بيع فيه ولا يصوم على ثوم أخيه حتى يأذن له رؤيته. باب لا يشتري الحاضر بالسمسرة. باب النهي عن تلقي الركبات وابو النهي البائع الا يحفر الابل والبقر والغنم - 00:19:52

وكل محصلة والمصابات باب ان شاء ردا وسراء وبحلتها صاع من كبح باب لا يخطب على فتنة أخيه حتى ينكح او يدع دار ما لا يجوز من الشروط بالنكاح - 00:20:11

دار الشروط التي لا تحل بالنكاح باب الشروط بالطلاق. باب كان امر الله قدرًا مقدورا. باب تعليم الفرائض. باب يا ايها الذين امنوا كثيرا من الظن الاية. باب ما ينهى عن التحسد والتبغض - 00:20:30

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم قال باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبّر. فان رجلا من اصحابه منا نحن الانصار اعتق غلاما له عن دبر ليس له مال غيره فاحتاج فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فدعاه فاخذه فرده فقال من يشتريه مني - 00:20:49

فاشترأه نعيم بن عبد الله بن النحام بهذا وكذا ثمانمائة درهم. فأخذ ثمنه فدفعه اليه. قال جابر عبدا قبطيا مات عام اول باب بيع المزايدة باب بيع المدبّر باب علم مدبر وام الولد والمكاتب باستغفاره وعتق ولد الزنا - 00:21:08

باب اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجزه. باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه بين الغراماء او اعطاه حتى ينفق منه على نفسه لا ابين المال على الناس هم ولا مضيعهم. باب من باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه اليه وامره بالاصلاح وقيام شؤونه - 00:21:29

باب ما يكره من التنازل. عن ابن عمر رضي الله عنهم قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش. نجس. سم. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش. باب النج - 00:21:53

باب ما يكره من اهل الجاهلية. وكان الرجل يبتاع لحوم الجذور الى حبر الحبلة. قال وحبل الحبلة ان تنتج الناقة ما في بطنه ثم - 00:22:07

وتنتج التي في بطنه باب بيع الغرض وحبل الحبس وحبل الحبلة باب ايات الجاهلية باب السلم الى ان تنتج الناقة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من اشتري شاة محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر - 00:22:27

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان انت القى البيوع تلقى ان تلقي البيوع باب النهي البالغ الا يفكرا الابل والبقر والغنم وكل محفنة باب النهي عن تلقي الركبان وان وان بيعه مردوده - 00:22:46

عن ابي هريرة وزيد عن ابي هريرة وزيد ابن خالد رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن عن الامة اذا كانت ولم تحصن قال اذا زانت الامة فتبيين زناها فليجلدها ولا يشرب - 00:23:04

ثم ان زنت فليجلدها ولا يشرب. ثم ان زنت الثالثة فبيعوها ولو بضفير حبل من شعرها ببيع العبد الزاني باب اذا زنت الامة. باب لا يكذب على الامة اذا زنت ولا تتفى. باب كراهية القول - 00:23:21

وقوله يا عبدي يا امتى باب بيت مدبر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم ان عائشة رضي الله عنها ارادت ان تشترى جارية فتعتقها وساومت بريرة فخرج الى الصلاة فقال اهلها نبيعها على ان ولائها لنا - 00:23:39

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء فقالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنعك ذلك اشتريها فانما الولاء لمن اعتقد - 00:23:58

دار الشراء والبيع مع النساء دار ما يجوز من شروط المكاتب وما يشترط شرطا ليس بكتاب الله. باب اذا اشترط شروطا في البيع لا تحد باب الولاء لمن اعدى وميراث اللقيم - 00:24:11

باب ما يرث النساء من الولاء. باب اذا اسلم على يديه. عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقو ركبا ولا حاضر العباد - 00:24:28

قال طاووس فقلت لابن عباس ما معنى قوله لا يبع حاضر الالبال؟ قال لا يكون له سمسارا باب هل يبيع حاضر الالبال بغير اجر وهل يعينه او ينصحه باب النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود. باب اجر السمسرة - 00:24:41

عن عبد الله بن دينار علي ابن عمر رضي الله عنهمما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاظر لباد باب من كره ان يبيع
هاضب لباد باجر - 00:25:03

عنيس بن مالك رضي الله عنه نهينا ان يبيع حاظر اللباد باب لا يشتري حاضر لباد مستوسرة. عن ابن عمر رضي الله عنهمما ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزاينة والمزاينة بيع الثمر - 00:25:14

بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كي لا ان زاد فلي وان نقص فعلي وان كان زرعا ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله. قال وحدثني
زيد ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا لصاحب العربية ان يبيعها بخرصها كيلا ثمرا - 00:25:29

وابو بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام. باب المزاينة باب المزاينة وهي بيع التمر بالثمر والزبيب وهي بيع التمر بالثمر والزبيب
بالكرم وبيع العرايا او بيع الزرع بالطعام كيدا. باب تفسير العرايا. باب الرجل يكون له ممر او شرب في حاجة او في نهر - 00:25:52
قال ابو بكرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا سوء بسوء الفضة بالفضة الا سوء
بسوء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم - 00:26:20

باب بيع الذهب بالوارد يدا بيده. باب بيع الذهب بالذهب. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهمما انه لقي ابا سعيد الخدري رضي الله عنه
فقال يا ابا ما هذا الذي تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:35

فقال ابو سعيد في الصرف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على
بعض ولا تبيعوا الورق بورق الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا غائبا بناجز. وقال له ابو صالح الزيات فان ابن -
00:26:49

عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سأله فقلت سمعته من النبي صلى الله فقال ابو سعيد سمعته فقلت ابو سعيد سأله فقلت سمعته من
النبي صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله؟ قال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم اني ولكن -
00:27:09

ولكن اخبرني اسامة ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة يا مبيع الفضة بالفضة لا وبيع الدينار بالدينار
مساء عالي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزاينة والمحاقة والمزاينة الشراء الثمر بالتمر
- 00:27:36

اشتراء الثمر بالتمر على رؤوس النخيل باب بيت المزاينة وهي بيع التمر بالثمن وبيع الزبيب بالثمر وبيع عرايا. عن ابن عباس رضي
الله عنهمما قال نهى النبي صلى الله سلم على المحاقرة والمزاينة - 00:28:00

باب بيع المزاينة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها من الثمر في خمسة
اوسمق. او دون خمسة اوسمق واو بيع الثمن على رؤوس النخل بالذهب او الفضة - 00:28:17

بابنا الرجل يكون له ممر احب بحائط عن سهل ابن ابي حثمة ورافع ابن خديج رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
نهى عن المزاينة بيع الثمر بالتمر ورخص في العربية ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطبا. باب بيع الثمن على رؤوس النخل بالذهب
والفضة - 00:28:35

باب الرجل يكون له ممر او شرب في حاجة او في لف عن ابن سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهمما ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم بعث اخابني عدي من الانصار الى خيبر - 00:28:57

فامرها عليها فجاءه بتامر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لنأخذ الصاع من
هذا بالصاعين من الجمع والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:11

لا تفعل ولكن مثلا بمثل او بيعوا هذا بثمنه من هذا بيع الجمع بالدرارهم ثم ابتع بالدرارهم جنيبا. وقال في مثل ذلك باب اذا اراد بيع تمر
من ذنب خير منه. باب استعمال النبي سلم على اهل تiber - 00:29:31

باب الوكالة في صرف باب اذا اجتهد العامل وبالحاكم فوقه خلاف الرسول صلى الله عليه وسلم من غير علم. فحكمه مردود عن ابن

عمر رضي الله عنهمما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امرئ آآ ابن نخلا ثم باع اصلها فللذى ابر ثمر النخل - 00:29:49
من ابتابع نخلا بعد ان توضأ فت enrمتها للبائع الا ان يشترط المبتاع. ومن ابتابع عبدا وله مال فما له للذى باعه الا ان يشتبطن وبتابع باب
من باع نقدا من باع نقدا قد هجرت او غابة مزروعة او بايجارة - 00:30:12

وابيع النقد باصله باب اذا باع نقدا قد اجرى باب الرجل يكون له ممر او شرب في حاجة او في نهر عن انس بن مالك رضي الله عنه
انه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاكرة والمحاشرة واللاماسة والمناذنة والمزاينة - 00:30:30
بيع المحاشرة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا
رسول الله ما كان على ظهر الارض من اهل خباء احب - 00:30:49

الي ان يذلوا من اهل خبائك. ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزو ان ان الزوق من اهل خبائك. قال واياضا
والذى نفسى بيده قلت هي قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك شحيح - 00:31:06

ان ابا سفيان رجل مسيك شحيح وليس يطعمني ما يكفييني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم. فاحتاج ان اخذ من ما له فهل علي
جناح ان اطعم من الذي له عيالنا. ان اطعم من الذي له عيالنا فاخذ من ما له سرا ما يكفييني وبني - 00:31:27
قال لا حرج عليك ان تطعميهم ولا اراده الا بالمعروف خذى انت وبنوك ما يكفيك بالمعروف باب من اجرى الانصار على ما يتعارضون
بینهم بالبيوع والايقار بالبيوع والايقار والمكياں وسنهنهم على نياتهم ومذاهبيهم مشهورة - 00:31:52

باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم باب القضاء على الغائب باب من راض القاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس اذا لم
يحفظ الظنون والترا ث باب وعد الوالد مثل ذلك. وعلى المرأة منه شيء باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد - 00:32:18
باب اذا لم يوبق الرجل بل المرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها ولدها بالمعروف ثابت قصاص المظلوم اذا وجد مال غائم عن
عائشة رضي الله عنها قالت ومن كان غيما فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف - 00:32:41

انزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلاح في ماله. ان كان فقيرا ان يصيّب من ماله اذا كان محتاجا اكل منه بقدر ماله كان قيامه
عليه بالمعروف. باب من اجرى على ما يتعارفون بينهم - 00:33:02

باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف الاية باب وما للوصي ان يعمل بما يأكل منه بقدر عمالة واصل اللي بعده تبع
حديثه ماشي بارك الله فيك عن جابر رضي الله عنه قال انما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال ما لم يقسم.
فاذا وقعت الحدود وصرفت - 00:33:19

ففي الطرق فلا شفعة باب بيع الشريك من شريكه باب الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الردود فلا شفعت باب الى قسم الشركاء
الدورى وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة - 00:34:00

دار بين الارض والدور والعروض منشاعا غير مقصود ها هو الشركة بين اراضينا وغيرها لا وبالهبة والشفعة من الحيل عن ابن عمر
رضي الله عنهمما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة نفر من كان قبلكم يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في جبل حتى او
النبي - 00:34:18

الى غار فدخلوه فانحطت على فم الغار صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فسدت عليهم الغار قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله
بافضل عمل عملتموه فانه لا ينجيكم من هذه الصحراء الا الصدق وان تدعوا الله بصالح اعمالكم - 00:34:39
فانظروا اعمالها عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله لعله يفرجها عنكم. فليدعوا كل رجل منكم بما يعلم بما يعلم انه قد صدق فيه
فقال احدهم اللهم اني كان لي ابوان شيخان كبيران و كنت اتيهما كل ليلة - 00:34:57

بلبن غنم لي وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا ولني صبية صغاري فكنت اخرج فارعى عليهم ثم اجيء فاحلب فاجيء بالحلاب به ابوي
فيشيريان فبدأت بوالدي اسقيهما قبلبني. ثم اسقي الصبية واهلي وامرأتي. فاحتسبت ليلة فنائى بي في طلب - 00:35:17
فاحتسبت ليلة فنائى بي في طلب الشجر يوما ولم اتى حتى امسكت فلم ارح عليهما حتى نام فجئت فاذا هما نائمان فحلبت لهما
غبوتهم كما كنت احلب. فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا - 00:35:39

قال فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربته ماء فلم ازل انتظر فلبثت والقبح على يدي انتظر استيقاظهما ففقطت عند رؤوسهما والصبية يتظاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم ان كنت ودأبهم -

00:35:55

فلم يزل ذلك دأبي ودأبهم حتى طلع الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فرحة نرى منها السماء. قال ففرج عنهم شيئا - 00:36:22

لا يستطيعون الخروج فرأوا السماء. وقال الاخر اللهم ان كنت تعلم اني كنت احب امرأة من بنات عمي كاشد ما يحب الرجل نساء فاردتها على نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة من السنين فجاءتني فقالت لا تناول ذلك منها حتى تعطيها عشرين ومئة دينار -

00:36:40

فسعى فيها حتى جمعتها فاعطيتها عشرين ومئة دينار على ان تخلي بيبي وبين نفسها فعلت فلما قعدت بين رجلها وقدرت عليها قالت يا عبدالله اتق الله. ولا احل لك ان تفيض ان ان تفض الخاتم الا بحقه - 00:37:02

تحرشت من الواقع عليها ففقطت وتركتها فانصرفت عنها. وهي احب الناس الي وتركت الذهب الذي اعطيتها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرحة مما نحن فيه - 00:37:19

قال ففرج عنهم الثلاثين غير انهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الاخر اللهم ان كنت احسن الله فرج عنهم الثالث فان غير انهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الاخر اللهم ان كنت تعلم اني استأجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد استأجرته بفرق من بفرق من ذرة فلما - 00:37:34

00:37:59

بفرح غير رجل واحد استأجرته بفرق من ذرة فلما قضى عمله قال اعطيه حقي فاعطيته وعرضت عليه فرغلب عنه وابى ذلك ان يأخذ فترك الذي له وذهب فشمرت اجره فعمدت الى ذلك الفرق. فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها. حتى كثرت منه الاموال -

00:38:24

ثم جاءني بعد الرياح حتى اشتريت منه بقرا وراعيها. حتى كثرت منه الاموال ثم جاءني بعد حين فقال اتق الله يا عبد الله ادي الى اجري واعطني بحق فقلت كل ما ترى من اجلك - 00:38:41

من الابل والبقر والغنم والرقيق انطلق الى تلك البقر وراعيها فانها لك. فقال اتسهزي بي؟ يا عبد الله لا تستهزي بي انما لي عندك فرق

من ارز فقلت ما استهزي بك ولكنها لك فانها من ذلك الفرق فخذ - 00:39:03

فاخذه كله فاشتاقه ولم يترك منه شيئا. اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشتك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فكشف

عنهم فانفرج فكشف عنهم فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون - 00:39:20

ها هو الوليدات ترى شيئا بغيره بغير اذنه. باب حدیث غاب. باب اجابة دعاء بر والديه. باب من استأجر وعمل به المستأجر فزاد ومن عمل بمال غيره فاستبطله بباب اذا زرع مال قوم بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم - 00:39:41

عن عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهمما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومئة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه - 00:39:58

فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعاع طويل ثم جاء رجل مشرك مشعاع طويل بغمي يسوقها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة؟ فقال لا بل بيع. فاشترى منه شاة - 00:40:16

وامر النبي صلى الله عليه وسلم بشواء البطن ان يشوى. وايم الله ما في الثلاثين والمئة. الا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم حز من شواء بطنها ان كان شاهدا اعطاه ايه وان كان غائبا خباء له. فجعل منه قصعتين فاكينا اجمعون وشبعنا - 00:40:36

تفضل في القصعتين فحملناه على البعير باب الشراع والبيع مع المشركين واهل الحرب باب قبول هدية من المرشد. باب من اكل حتى حشي شبع عن ابو هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين منها

في ذات الله عز وجل قوله - 00:40:36

اني سقیم و قوله قال بل فعله کبیرهم هذا وهاجر ابراهیم عليه السلام بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من الجبابرة. فقيل انها هنا رجل معه امرأة من - 00:41:01

الناس دخل إبراهیم بامرأة هي من احسن النساء فارسل اليه فسألته عنها اني يا ابراهیم من هذه التي معك؟ قال اختي ثم رجع اليها فقال لا تكذبی الا تکذبی حدیثی - 00:41:16

فاني اخبرتهم انك اختي والله ليس على وجه ارض من مؤمن غيري وغيرك ان هذا سألني ليس على والله ليس على وجه الارض من مؤمن غيري وغيرك. وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تکذبینی - 00:41:30

ارسل بها اليه فلما دخلت عليه قام اليها فقامت توضأ وتصلی فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحسنت فرجي لا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ - 00:41:50

تغطى اخذ فاخذ فغطى وغطى السلام عليكم فاخذ فغط حتى رکض برجله. قال ابو هريرة قالت اللهم ان يمت يقال هي قتلته فقال ادع الله فقال ادع الله لي ولا اضرك فدعت الله فاطلق وارسل ثم قام اليها فتناولها الثانية فقامت توظأ - 00:42:07

تصلي وتقول اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحسنت فرجي لا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر. فاخذ مثلها او اشد غط حتى رکض برجله فقالت اللهم اني مت يقال هي قتلته فقال ادع الله ولا اضرك فدعت الله فاطلق - 00:42:35

ارسل في الثانية او الثالثة فدعا بعض حجته فقال انكم لم تأتوني بانسان. والله ما ارسلتم الي الا شيطانا. ارجعوها الى يا ابراهیم واعطوهما اجرا فاخدتها هاجر. فرجعت الى ابراهیم عليه السلام فاتته وهو قائم يصلی فاما بیدیه مهیم - 00:42:55

قالت اشعرت ان الله ثبت الكافر ورد كيده في نحره واقدم والدة هاجر. قال ابو هريرة تلک امکم يا بنی ماء السماء فرار المملوک من الحربي وهبته وعده. قول الله تعالى واتخذ الله ابراهیم خليلا - 00:43:15

فلا حد عليها كون اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعرض الناس على ما يتعارف الناس فهو جائز باب اتخاذ السراب ومن ثم تزوجهها قال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه لصهیب اتق الله ولا - 00:43:36

ولا تدعى الى غير ابیك قال اتق الله ولا تدع الى غير ابیك. قال ما يسرني ان لي كذا وكذا واني قلت ذلك ولكنی سرقت وانا صبی دار شراء المملوک من الحربي وهبته وعترته - 00:43:59

عن ابی هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلی الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى ينزل فيکم ابن مریم فكيف انتم اذا نزل ابن مریم فيکم واماکم منکم والذی نفسی بيده ليوشکن ان ينزل فيکم ابن مریم حکما مقسطا عدلا فيکسر الصلیب ويقتل الخنزیر. ويوضع الجزیة - 00:44:17

ويفرض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها. ثم يقول ابو هريرة اقراؤا ان شئتم. وان وان من اهل الكتاب الا لیؤمّن ان به قبل موته ويوم القيمة يكون عليهم شهیدا. باب قدر الخنزیر باب نزول عیسی ابن مریم عليهم السلام - 00:44:37

باب لا يذاب شحم المیة ولا يباع ودقه باب ما ذکر عن بنی اسرائیل عن ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها - 00:45:01

باب لا يذاب شحم المیة ولا يباع عن سعید بن ابی الحسن قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما اذ اتاہ رجل فقال يا ابا عباس قال قاتل الله يهودا حرمت عليهم الشحوم فباعوها واکلوا اثمانها - 00:45:19

باب لا يذاب شحم المیدة ولا يباع عن سعید بن ابی الحسن قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما اذ اتاہ رجل فقال يا ابا عباس اني انسان انما معيشتي من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاویر. قال ابن عباس لا احدثك الا ما سمعت من رسول الله صلی - 00:45:36

الله عليه وسلم سمعته يقول من تحلم لم يره کلف ان يعقد بين شعيرتين ولم يفعل. ومن استمع الى حدیث قوم وهم له کارھون او یفرون منه صب في اذنه الانک يوم القيمة. ومن صور صورة فان الله معذبه حتى ینفح فيها الروح وليس بنافخ فيها - 00:45:58

ابدا فربى الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء كل شيء ليس ويحك ان ابيت
الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح كله - 00:46:18

كل شيء ليس منه لا وجود التصوير التي ليس بها روح وما يكره من ذلك. باب من كذب في حله باب من صور صورة كلف يوم القيمة
ان ينفخ فيها الروح فليس بنافخ - 00:46:41

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلاثة انا خصمهم يوم القيمة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل
باع حرفا كل ثمنه ورجل استأجر اجيرها فاستوفى منه ولم يعطه اجره - 00:46:56

من باب منع اجر الاجير. عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بنى المصطلق
فاصبنا سبيا من سبي بالعرب فاشتبهين النساء - 00:47:13

فاشتدت عين العزوبة واحبينا العزل فارادوا ان ينتمعوا بهن ولا يحملن فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك العزل
وبينما ابو سعيد جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من انصاره فقال يا رسول الله - 00:47:29

انا نصيب سبيا فتحب الاثمان فكيف ترى في العزم؟ فقال او انكم تفعلون ذلك لعليكم الا تفعلوا ذلك فانها ليست كائنة الى يوم القيمة
كتب الله ان تخرج الا وهي خارجة كائنة - 00:47:46

فان الله قد ذهب فان الله الا وهي خارجة كائنة فان الله قد كتب من هو خالق الى يوم القيمة ما بين لطيف باب غزوة بنى المصطلق
من فزاعة. وهي رجوة من ملك من العرب رقيقة فوهد وباع وجامع وهدى - 00:48:04

سبب ذرية باب العزم باب وكان عند الله قدراما مقدورا. قول الله والله الخالق الباري المصور عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهم انه
سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بمكة عام الفتح ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة - 00:48:25

الخنزير والاصنام. فقيل يا رسول الله ارأيت الشحوم الميتة؟ فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها. ويستصبح بها
الناس فقال لا هو حرام. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه -
00:48:47

فاكلوا ثمنه باب بفتح الميتة والاصنام باب من فتح مكة باب وعلى الذين هادوا حرم كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمنا عليهم
شحومهم الان. عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان
الكافه - 00:49:07

باب ثمن الكلب باب كسب البغي والاماء باب مهر البغي والنکاح الفاسد باب التهامة كتاب السلم عن ابن عباس رضي الله عنهم قال
قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في التمر العام والعامين. او قال عامين او - 00:49:29
ثلاثة فقال من سلف في تمر فليسلم فليس في كيل معلوم وزن معلوم الى اجل معلوم والسلام والسلام في وزن معدود السلام الى
اجل معلوم عن ابن ابي المجالد قال اختلف عبدالله ابن شداد ابن الهاد وابو بردة فبعثوني الى ابن ابي اوقي رضي الله عنه فقال في
بعض الروايات - 00:49:47

في السلف عبد الله بن شداد وابو بردة في السلفي فقلالا سله هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله
عليه وسلم يسرفون في الحنطة فسألت ابن ابي اوقي فقال انا كنا - 00:50:12

نسلف في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي وعمر في الحنطة والشعير والزيتون والتمر كنا نصيب المغانم مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم. فكان يأتينا نبيط من انباط الشام فكنا - 00:50:36

نسلك ولا بالتشديد الشيخ مسلف بالتقييم. فكنا نسرف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزيتون في كيد معلوم الى اجل الى اجل
ممسم معلوم قلت الى من كان اصله عنده - 00:50:50

قال ما كنا نسألهم عن ذلك وسألت ابن ابزى فقال مثل ذلك؟ قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على
عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم اهم حرف ام لا؟ باب السلام بوزن معلوم باب السلام لا اجل معلوم - 00:51:07

اصحاب السلف الى من ليس عنده اصل عن ابي البختري قال سأله ابن عمر رضي الله عنهم عن السلم في النخل فقال نهل سأله
صوابه ابن عباس صوابه ابن عباس - 00:51:26

عن ابي بكر قال سأله ابن عباس رضي الله عنهم عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى
يصلح ونهى عن بيع الورق بالذهب نساء بناجز - 00:51:46

وسأله ابن عباس رضي الله عنهم عن السلم في النخل فقال نهى النبي ترى صوابه ابن عمر. سؤال ابن عمر وابنه عن الكتاب هو
الصحيح عن ابي البختري قال سأله ابن عمر رضي الله عنهم عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع
النخل حتى يصلح. ونهى عن بيع الورق بالذهب نساء - 00:52:00

قام بناجز وسأله ابن عباس رضي الله عنهم عن السلم في النخل. فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه
او او يأكل او يأكل من - 00:52:23

وحتى يوزن فقال رجل واي شيء يوزن؟ قال رجل الى جانبه حتى يحرز بعض السلام اذا من ليس عنده اصل باب السلام بالنهي. كتاب
الشفعية عن عمرو بن الشرير قال وقفت على سعد ابن أبي وقاص فجاء المسفر بن مخرمة - 00:52:33

فوضع يده على احدى منكبي فانطلقت معه الى سعد اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي
في دارك. فقال سعد والله ما فقال ابو رافع للمسور الا تأمر هذا - 00:52:52

الا تأمر هذا ان يشتري مني بيتي الذي الا تأمر هذا الذي ان يشتري ان يشتري مني بيتي الذي في داري قال المشوار والله
لتبتاع والله لتبتاعنهما انه. لا والله لتبتاعنهما. فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة الاف اما - 00:53:10

او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مئة دينار نقدا فمنعته. ولو لا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار
الجار احق بسكنها ما اعطيتكها باربعة الاف وانا اعطي بها خمس - 00:53:35

مئة دينار فاعطاه اياه باب عرض السبعة على صاحبها قبل البيت باب في الغيبة والشبهة من القيم. باب احتيال العامل ليهدى له عن
عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهمما اهدي؟ قال الى اقربهما منك بابا - 00:53:55

لابد لاي جوار يطرف بباب لمن يبدأ او بمن يبدأ بالهدية بباب حق الجوار في قرب الابواب كتاب الاجارة عن ابي بردة عن ابي موسى
رضي الله عنه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعي رجالان من اشعيدين احدهما عن يميني - 00:54:20

اخر عن يساريه فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله وسلم يستاك فكلاهما سأل. فقال احدهما امرنا يا رسول الله
وقال اخر مثله فقال يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس فقلت هو الذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما علمت انهما
يطلبان العمل - 00:54:41

فكأنني انظر الى سواكه تحت شفته قلست فقال لن او لا نستعمل على على عملنا من اراده انا لا نولي هذا الامر من سأله ولا من حرص
عليه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس الى اليمن. ثم اتبعه معاذ ابن جبل - 00:55:01

قال فبعث رسول الله وسلم ابا موسى ومعاذ ابن جبل الى اليمن بعث كل واحد منها على مخالف قال واليمن مخلافان ثم وقال يسرا
ولا تعسرا وبسرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا - 00:55:20

فسأله ابا موسى عن اشربة تصنع بها فقال وما هي؟ قال يا نبي الله ان ارضنا بها شراب من الشعير المزر وشراب من العسل البع
فقال كل مسك حرام فانطلق كل واحد منها الى عمله وكان كل واحد منها اذا سار في ارضه وكان قريبا من صاحبه احدث
به - 00:55:36

في عهد فسلم عليه فسأله معاذ في ارضه قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء يسير على بغلته حتى انتهى اليه. واذا هو جالس وقد
استمع اليه الناس فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قد جمعت يداه الى عنقه فقال له معاذ يا عبد الله ابن
قيس - 00:55:56

اين هذا قال هذا رجل يهودي اسلم ثم تهود وكفر بعد اسلامه قال اجلس. قال لا انزل حتى يقتل قضاء قضاء الله ورسوله قضاء الله

رسوله ثلاث مرات قال انما جيء به لذلك تنزل قال ما انزل حتى يقتل فامر به - [00:56:16](#)

ثم نزل فتذكرة قيام الليل فقال يا عبد الله كيف تقرأ القرآن؟ قال قائمًا وقاعدًا وعلى راحتي واتفقه تفوقا قال فكيف تقرأ وانت يا معاذ؟ قال انا مؤول الليل فاقوم وقد قضيت جزئي من النوم فاقرأ ما كتب الله لي فاحتسب نومتي كما - [00:56:36](#)
قومتي. باب استئجار الرجل الصادق. باب ما يكره من الحرص على الامارة لا وقع في أبي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسرعوا ولا تعسروا. باب امر الوالي - [00:56:56](#)

اذا وجه نظرین الى موضع ان يتطاووا ولا يتعاصيا باب ما يكره من التنازع والاختلال بالحق وعقوبة من من عصى ايمان باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه - [00:57:15](#)

باب حكم المفرد والمبتدأ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم. فقال اصحابه انت؟ فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة - [00:57:34](#)

ابو رعي الغالي على قراره. عن ابي سعيد رضي الله عنه قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب في - [00:57:47](#)

طافوهم فابوا ان يضيوفهم فلم يقرؤهم فلما يقرؤهم وبينما هم كذلك اذ لدغ سيد اذ لدغ سيد ذلك الحي. فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء. فقال بعض ولو اتيتم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عندهم بعض - [00:57:57](#)
لعله ان يكون عند بعضهم شيء فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم وان نفرنا غيب. فهل منكم راق او معكم من دواء فاتوهم؟ فقالوا يا ايها الرب ان سيد - [00:58:14](#)

وسعينا له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم من شيء؟ فقال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استضفناكم تضييفونا ولم تقرؤونا فاما انا براق لكم حتى يجعلوا لنا جعلا. فصالحوهم على قطيع من غنم. فانطلق رجل ما كنا نأبه - [00:58:27](#)

فانطلق رجل ما كنا نأبه برقيه يتفل عليه وجعل يقرأ بام القرآن الحمد لله رب العالمين ويجمع بزاقه ويدفن فرقاه فبراً فكانما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه. قال فامر فامر لنا قال فامر لنا بثلاثين شاة وسقانا لينا. فاوفهم - [00:58:47](#)
جعلهم الذي صالحوهم عليه فلما رجع قلنا انت اكنت تحسن رقية او كنت او كنت ترقى قال لا ما رقى الا بام الكتاب. فقال بعضهم اقسموا. فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له - [00:59:13](#)

والذي كان فنسأله فننتظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله فذكروا ذلك فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية؟ ثم قال قد اصبتم خذوها واقسموا واضربوا لي معكم سهما. فضحك النبي صلى الله - [00:59:33](#)

الله عليه وسلم باب ما يعطى للرقية على احياء العرب وفاتحة الكتاب باب بدر فاتحة الكتاب باب الرقى ببادئة الكتاب باب النفت في الرقية. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء - [00:59:52](#)

باب وكسب البغي والدماء باب مهل البغي والنکاح الفاسد. عن ابن عمر رضي الله عنهم قال نهى النبي عن عسب الفحل بباب عسب البحث عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهم قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خير بشطر ما يخرج منها من ثمر وزر - [01:00:12](#)

فاعطى رسول الله فاعطى رسول الله وسلام خير اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها من ثمر وزرع فكان يعطي ازواجه مئة وصف ثمانون وسقة ثمانون وسق تمر - [01:00:32](#)

وعشرون وسق شعير وان عمر ابن الخطاب اجرى اليهود والنصارى من ارض الحجاز. وكان رسول الله وسلم لما ظهر على اهل خير وكانت الارض لليهود ثم للرسول المسلمين ارادوا ان يخرجوا اليهود منها - [01:00:48](#)

فسائل اليهود رسول الله وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمرة. يكفوا على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمرة. فقال وسلم نترككم على ذلك ما شئنا فاقروا حتى اجلاتهم عمر في اماراته الى تيماء واريحا. فلما فدع - [01:01:04](#)
فلما فجع اهل خير فلما فدع اهل خير عبد الله فلما فدع اهل خير عبد الله ابن عمر جرحوه نعم قام عمر خطيبا فقال ان رسول الله

وسلم عامل يهود خبير على اموالهم وقال نقركم ما اقركم الله. وان عبدالله بن عمر خرج - 01:01:28

الى ماله هناك فعدي عليه من الليل ففرزعت يداه ورجلاه وليس هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمنا وقد رأيت اجلاءهم. فلما اجمع عمر على ذلك اتاه احد بنى ابي الحقيق. فقال يا امير المؤمنين - 01:01:50

اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال وشرق ذلك لنا. فقال عمر اظننت اني نسيت قول رسول الله صلى الله وسلم كيف بك اذا اخرجك يقول نبدأ بالحير كيف بك اذا اخرجك من خبير - 01:02:08

تعدو بك اخرجت كيف بك اذا اخرجت من خبير تعدو بك قالوصك ليلة بعد ليلة فقال كان ذلك هزيلة من ابي القاسم فقال كذبت يا عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الشمر مالا وابلا وعروضا من اقطاب وحبال وغير ذلك. وقسم عمر خبير - 01:02:26

يرى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض يكتب. ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فمنهن من اختارت الارض ومنهن من اختارت الوسق. وكانت عائشة اختارت الارض - 01:02:49

وان ابن عمر قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المزارع والارض كانت تقرأ على شيء من التبن وبما على الاربعاء وكان ابن عمر يكري مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدر من اماراة معاوية. ثم خشي عبد الله ان يكون - 01:03:06

النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الارض وان رافع بن خديج حدث ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن كراء المزارع - 01:03:26

قال كنا اكثرا اهل المدينة مزدرعا فكنا نكري الارض من ناحية منها مسمى لسيد الارض فيقول هذه القطعة تولي وهذه لك. قال فما قال فمما يصاب ذلك وتسلم الارض وتسلم الارض - 01:03:38

مما يصاب الارض ويسلم ذلك فنهينا عن ذلك واما الذهب والورق فلم يكن يومئذ فلم ننهي عن الورق بابني اذا استأجر ارضه فمات احدهما بباب المزارع بالشر ونحوه. باب اذا لم يشترط السنين في بعض او في المزارعة - 01:03:55

باب المجارعة مع اليهود بباب مشاركتهم والمشركين في المزارعة بباب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خبير باب اذا قال رب الارض يقرك بما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على ما تراضيا - 01:04:14

دعوا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلفة المؤلفة قلوبهم وغير داروا ما كان بسلم يعطي مؤلفة قلوبهم وغيرهم من البرص ونحوه باب ما كان من اصحاب النبي وسلم - 01:04:30

يواسي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر بباب ما يكره من الشروط بالمزارعة بعض الشروط بالمزارعة بباب المعاملة بباب اذا اشترط بالمزارعة اذا شئت شئت بمزارعة اذا شئت اخرجته - 01:04:44

كتاب الحوالة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم. فاذا اتبع احدكم على مليء فليتبعه باب اذا حال على مليء فليس له رد - 01:05:05

عن سلمة بنكوع رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اوتني بجنازة ليصلي عليها. قالوا صلي عليها فقال هل عليه قالوا لا. قال فهل ترك شيئا؟ قالوا لا. فصلى عليه - 01:05:24

ثم اوتني بجنازة اخرى فقالوا يا رسول الله صلى عليها قال هل عليه من دين؟ قيل نعم. قال فهل ترك شيئا؟ قالوا ثلاثة قالوا ثلاثة دنانير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة فقالوا صلي عليها. قال هل ترك شيئا؟ قالوا لا. قال فهل عليه من دين؟ قالوا نعم - 01:05:38
ثلاثة دنانير قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلى دينه. فصلى عليه بباب الميت صوابها اذا نعم بباب متکفلة بباب من تکفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع - 01:05:57

كتاب الكفالة عن ابن عباس رضي الله عنهما ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين عقدت ايمانكم قال كان المهاجرون لما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم ورث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمه - 01:06:29

للاخوة للاخوة التي اخي النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ولكل جعلنا موالى نسخت ثم قال والذين عقلت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث باب قول الله عز وجل والذين عقدت ايمانكم باتوهم نصيبيهم. باب ذوي الارحام - 01:06:47
بابن لكل جعلنا موارد مما ترك الوالدان والاقرب. والذين عقدت ايمانهم هادوهم نصيبيهم. ان الله كان على كل شيء جريدة الاية. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال للنبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا - 01:07:12
ثلاثا وبسط يديه فلم يجيئه مال البحرين من قبل العلاء بن الحضرمي حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبي وسلم عدة او دين فليأتنا. فأتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعد - 01:07:32
ان يعطيني قال هكذا وهكذا. وبسط يديه ثلاث مرات قال فاعطاني فتح لي حثية فعدتها. اذا هي خمسة وقال خذ مثلها فحثا لي ثلاثة خمس مئة فاعطاني الفا وخمس مئة. قال جابر فاتيت اباك فلقيته بعد ذلك فسألته فلم يعطني ثم اتيته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت - 01:07:51

قد اتيتك فسألتك فلم تعطني. ثم اتيتك فسألتك فلم تعطني ثم اتيتك فسألتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عنني. قال اقول تبخل تبخل عنني؟ واي داء ادوا واي داء ادوا من البخل؟ قالها ثلاثة ما منعتك من مرة الا وانا - 01:08:15
اريد ان اعطيك من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع. باب قصة باب قصتي عمان والبحرين باب ما يقطع النبي من البحرين وما وعد مال البحرين والجزية ولمن يقسم في هو الجزية - 01:08:40

باب ومن الدليل على ان الخوت باب من الدليل على ان الخمسين تسكين الميم باب من الدليل على ان الخمس لنواب المسلمين فاغني اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه - 01:08:58
باب من امر بانجاز الوعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك بيته فضلا فان حدث انه ترك بيته وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم. فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم - 01:09:24

ما من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والآخرة. قال اقرأوا ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم. قال فمن توفي فترك دينا فعليه قضاوه ومن ترك مالا فلورته - 01:09:48

فليره عصبه من كانوا ومن ترك كل ومن ترك كلا او ضياعا فالينا فليأتي فانا مولاه ادعية فلا ادعى له باب الدين باب الصلاة على من ترك دينا باب تفسير سورة الاحزاب باب قول النبي وسلم من ترك مالا فليهلك باب قول النبي صلى الله عليه وسلم - 01:10:03
وقد كان او ضياعا فالليك باب او باب ميراث الاسير باب ابني العبد او باب ابني العم او باب ابني عم احدهما اقل لام والآخر زوج نسأله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والآخرة وان يجعلنا واياكم من هداة المهتدين واسأله سبحانه ان يصلح - 01:10:30
احوال الامة وان يردهم الى دينه ردا حميدا. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد على الله وصحبه اجمعين بطولة العقد هناك شروط تتناقض مع شروط البيع العقد بها. مثل ما لو اشترط عدم العلم بالثمن - 01:10:58

الماء هناك شروط لا تخالف شروط البيع لكنها تختلف مقتضى البيع واثره فهذه لا يبطل العقد معها مثل مسألة الولاء مرت معنا كيلو يعني استعملوا المكيال عليه عند البيع والشراء. بيارك لكم ان يجعل الله فيه البركة. لا تعتمد كلام صاحبك لما قال من الصاع - 01:11:39

وصى عليه في هذا دفع للنزاعات والخلافات هل هو مخصوص بالممية مش هي كل حنة في البيت نفسها عائشة قالت بعيد ائتلافه ما ذكر دل على انه ايش؟ مراد القيل في البيع - 01:12:24

عائشة كالته في غير بيته. نعم ارتفعت البركة به ان هناك توفي مثلا لما علم بمقداره او كله الله الى علمه جاوب النبي صلى الله عليه وسلم من باب الافتداء ومن باب القضاء - 01:12:51

ابو الحكم النبوى قضاء حكم في قضية خاصة تكون بين اثنين والفتوى قد تكون عامة وقد تكون خاصة وغالبها فيما يكون بين العبد وربه ظاهر هذا انه فتوى ليس قضاء - 01:13:20

لم يستمع للمدعي عليه مم هي تأخذ من المال هذا فتوى مو بحقوق - 01:13:48